ISSN: 2959-2224 (Online) and 2959-2216 (Print)
Open Access: https://journals.iub.edu.pk/index.php/uas/index
Published by: Department of Hadith, The Islamia University of Bahawalpur, Pakistan.

التنظيم الإداري في ضوء السنة النبوية

Administrative Organization in the light of Sunnah al-Nabawiyyah

Dr. Hafiz Muhammad Aslam*
Assistant Professor, Govt. Associate College, Makhdoom Aali Lodhran

Abstract

In this article, the politics of the Holy Prophet (PBUH) has been discussed. Politics in Islam is defined as the worship and service to mankind. Therefore, there is the Hadiths clearly explain the politics of the prophets of the Israelites. As is the firm principle, the Messenger is the ruler and administrator of his covenant. When the prophet's politics is mentioned, the first thing comes to mind is the idea of first state of Islam i.e, Medina. He established this state on the basis of Islamic politics. And He takes political and administrative measures to govern its administration. These measures are considered to be rules and regulations for the Muslim Ummah in their political system. Such as organization of government, determination criterion and working class. He appointed his Companions on merit according to their abilities on administrative and political positions. These functions and responsibilities of the Companions are discussed in this article. The most important administrative functions are مقیم الحدود الجاسوس المحتسب الکتابة الحجابة العرافة السقایة النقابة etc.

Keywords: Administrative System in Islam, Politics in Ryaste Medina,

Administrative measures in Hadiths, Political responsibilities in Sunnah

التنظيم الإداري-التعارف

لم تكن حكومة النبي صلى الله عليه واله وسلم حكومة دينية حسب بل حكومة سياسية أيضاً فقد كان صلى الله عليه واله وسلم يقود الجيوش ويفصل في الخصومات ويجبي الأموال وأن النبي صلى الله عليه واله وسلم لديه دولة سياسية ورئيس حكومة وكان أيضًا رسولًا لمهمة دينية وزعيمًا لوحدة علمانية وبهذه الطريقة جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بين أيديهم القوى الدينية والدنيوية في تلك الأيام. عندما انقسمت الدول العربية اجتمعت السلطات المدنية والعسكرية والدينية. الشورى في إدارة الجماعة الإسلامية مما جعلها تعتمد على اختيار العمال ساعده المحافظون الجيدون في الإدارة لأنه اختار عماله أولاً من عائلته أولاً من دينه أولاً من عمله وهو اختاروا أكثر العرب من وجهة نظرهم ليكون لهم الاحترام في قلوبهم ويتسلطون على المؤمنين وغيرهم ويحسنون العمل بينهم.

كان لانتشار الإسلام أثر عميق على اختيار رسول الله صلى الله عليه وسلم لإرسال عماله والولاة إلى مناطق مختلفة من الجزيرة العربية للعمل وإسناد الأمور المالية.

* Email of corresponding authoer: hafiz92131@gmail.com

يشرح المسعودي:

> ثم تتابعت اليمن على الإسلام وقدمت على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وفودهم، فكتب لهم كتبا بإقرارهم على ما أسلموا عليه من أموالهم وأرضهم ووجه إليهم عماله لتعريفهم شرائع الإسلام وقبض صدقاتهم وجزية من أقام على دين النصرانية والمجوسية واليهودية منهم[1]

تعتبر الهيئة الحاكمة للدولة الإسلامية صورة حقيقية للفكر السياسي وتطوره بين المسلمين وأداة فعالة في بناء هذه الدولة منذ بداية تاريخها. كان التنظيم الإداري يقوم على التقاليد الممتازة والأسس الراسخة التي أرساها الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وهو نفسه شعر إذ جعل الدعوة الإسلامية تدرك أهمية التنظيم الإداري لأبناء الجماعة الإسلامية الجديدة وضرورة تنسيق العمل بينها وبين الأمن والقائمين على هذه المنظمة المهمة الدعوة الإسلامية لجميع الناس. لتسليم وظهرت آثار هذا التنظيم الجديد بعد عهد العقبة الثاني الذي شارك فيه وفد من أهل يثرب إلى مكة في آخر سنة من هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم وبايعوا النبي صلى الله عليه وسلم.

وبما أن هذا الوفد يتكون من مجموعة كبيرة من ثلاثة وسبعين رجلاً وامرأتين فإن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم رأى حفاظاً على وحدة هذا المجتمع وتنسيق العمل بين أعضائه وسلامة هذا المجتمع للحفاظ عليها ورأى الحاجة إلى إنشاء نظام. فقد كان للرسول صلى الله عليه وسلم نقباء كما كان له عرفاء أو رؤساء الجند.[2]

وأهميته كما قال لهم قبل عودته إلى يثرب:

> أَخْرِجُوا إِلَيَّ مِنْكُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا مِنْكُمْ يَكُونُونَ عَلَى قَوْمِهِمْ[3]

فأخذ منهم اثني عشر نقيبا تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم خاطب هؤلاء النقباء أو الشبان من أول نظام إداري للإسلام موضحًا لهم:

> أنتم على قومكم بما فيهم كفلاء ككفالة الحواريين لعيسى بن مريم وأنا كفيل على قومي[4]

وقد حصد هذا التنظيم الإداري المبكر أول ثماره الرائعة في التحضير لهجرة النبوية ثم في تهيئة الأجواء لنجاحها على الرغم من مؤامرة الكفار وقدرة إدارتهم ورسالتهم الدينية. من أجل تكريس نفسه للأداء والارتقاء بمبادئ المجتمع الإسلامي الحديث بدأ الرسول الكريم بالانتقال إلى مرحلة جديدة من التنظيم الإداري في يطرب. ودولتها الناشئة ومعايير هذا التنظيم الإداري كانت واضحة في الصحيفة أن بين يهود المهاجرين والأنصار ويهود يثرب الرسول الكريم الذين أصبحوا النظام السياسي للجالية المسلمة في المدينة المنورة. أصبح الدستور الدائم للدولة الإسلامية الحديثة لأن الصحيفة انجذبت إلى الظروف السياسية والحقوق المرتبطة بها.

الوظائف والمسؤوليات للصحابة:

نصب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم أصحابه على الوظائف والمناصب المختلفة من حيث تنظيم الحكومة والإدارية وتفصيله على النحو التالي:

أ- تنظيم الحكومة:

حفظهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمن وأقام نظامًا عسكريًا، مدنيًا وماليًا وفي نظام عسكري كانت مسئولية القائد الأعلى أو منصبه جزءًا منه صلى الله عليه وسلم هو والقائد المستقل لم يكن حاضرا لأي قائد آخر في حضور رئيسه إلا في ظروف معينة واستنادا إلى أيديولوجيته التربوية للأمة كان ينقل مسؤوليات جيشه إلى نوابه على سبيل المثال عندما تمت المداهمات كان النبي صلى الله عليه واله وسلم قائدا عاما للجيش فقرر تعيين بعض الممثلين يسمون خميس لتقسيم الجيش إلى خمس مجموعات: المقدمة، الميمنة، الميسرة، القلب والساقة. عين رسول الله قادة لجميع أقسام الجيش ما عدا القلب ومن الواضح أنهم جميعًا أطاعوا أوامره وتعليماته وخضعوا لحكمه ودستوره. وعين في الشركات نائبا لقائد عسكر طيبة. بلغ عددهم ٧٤ قائداً في زمن النبي صلى الله عليه واله وسلم وكانوا يعينون حسب طاقتهم. وبحسب الأدب ووفقًا للظروف المحيطة بالمواقف نفسها لا وفقًا لعوامل تتعلق بالقبيلة والنسب والمكانة وما إلى ذلك فيما يتعلق بتعيين ضباط الجيش الآخرين تجول رسول الله صلى الله واله وسلم أصحاب اللواء. مرشد مالك وسجين غنيمة، صاحب سلاح الفرس، حاكم ضباط جماعة.

تم تقسيم النظام المدني إلى نظام مركزي ونظام إقليمي وفي النظام المركزي كان خلفاء الرسول الكريم صلى الله عليه واله وسلم مسئولين عن الإشراف على شؤون الأمة في غيابه جاء السفراء واختاروا بعض الضباط للبت في الأمور العامة والبت في الأمور الخاصة. كما كان للشعراء والدعاة مكانة مهمة لأنهم كانوا يدافعون عن الدولة الإسلامية من خلال وسائل الإعلام والدعاية الصادقة وكان أهم مسؤول في المجال العام هو الحاكم أو الحاكم الذي تم تعيينه من المدينة المنورة وهو في الحقيقة. كان ممثل السلطة المركزية في الشعوب والأقاليم القبلية وقد ورد ذكر تعيين حاكما في ٣٦ وتمت مساعدة المسؤولين الإقليميين المحليين في ٢٦ مقاطعة أو ولاية وكانوا عمومًا من شيوخ القبائل.[5]

كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الحاكم الأعلى للدولة الإسلامية بأسرها ولذلك كانت مركزية حكومته ودولته أمرًا ضروريًا ومنطقيًا ظهر وأصبح واضحًا في شكل تطوير الإدارة السياسية. ووافق عليها ما دامت مفيدة لكنه أسس دولته وحكومته في بداية اللامركزية وأكبر دليل على لامركزية هذا النظام هو التحالف السياسي الذي فيه تم ضم شبه الجزيرة وهذا هو التحالف الذي تحقق لأول مرة للعرب في ظل الإسلام ومحمد رسول الله صلى الله واله وسلم الدين والسياسة معا أي دين ودولة والدنيا والآخرة معا.

وهكذا بعد وصال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسنوات عديدة ظل الإسلام جزءًا كبيرًا من الدنيا وداخل حدود الدولة الإسلامية كانت شبه الجزيرة العربية وغيرها تمتد من الشرق إلى الغرب ومن الشمال إلى الجنوب وشملت المناطق.

ب- معيار الانتخاب:

وقد عرف النبي صلى الله عليه وسلم صفات الناس في إدارته فحثوا الناس على الاستفادة من عملهم على أفضل وجه فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم:

أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَأَعْلَمُهُمْ بِالحَلَالِ وَالحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَقْرَؤُهُمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ[6]

وقال عليه الصلاة والسلام أيضًا:

خُذُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ[7]

واشتهر بحفظ القرآن كله من الأنصار: أبي ومعاذ وزيد بن ثابت ومن بين هؤلاء العلماء من الصحابة اختاروا فقهائهم الذين قاموا بعد نزول القرآن وبعد ذلك بتسجيل أمور أخرى مطلوبة للشؤون الإدارية في الدولة الإسلامية.

وانتشر الإسلام من قبل أناس معروفين بقدرتهم على الكتابة باللغة العربية وإتقان العديد من الحرف. وبلغ عدد كتّاب النبي الكريم صلى الله عليه واله اثنين وأربعين رجلا.

وقد فرض الرسول صلى الله عليه واله وسلم الرواتب لعماله. وعند تحديد الرواتب كانت تراعى حالة الموظف العائلية فكان الأهل المتزوج يعطى حظين و الأعزب يعطى حظّا واحدا.

روى أبي داود:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَاهُ الْفَيْءُ قَسَمَهُ فِي يَوْمِهِ فَأَعْطَى الْآهِلَ حَظَّيْنِ وَأَعْطَى الْعَزَبَ حَظًّا[8]

وهذا يشعر بشكل واضح إلى وجود بعض العلاوات في الراتب في حالة وجود الزوجة والأولاد في هذه الفترة المبكرة من تاريخ الإسلام. فقد فرض لعتاب بن أسيد الذي ولاه مكة درهما كل يوم.[9] فكان هذا الراتب أو لما وضع من الرواتب للعمال وقد استمر ذلك إلى زمن عمر بن الخطاب حيث قدر الرواتب للعمال بعد تدوين الدواوين وتعيين أرزاق الجند وأو ما فعل ذلك ما وجه عمار بن ياسر إلى الكوفة وولاه صلاتها وجيوشها فجعل له ٦٠٠ درهم في الشهر) (كما أجرى على عثمان خمسة دراهم كل يوم).

وكان الرسول صلى الله عليه واله وسلم يوصي عماله خيرا بأتباع سياسة الحق والعدالة فمما يروى عنه أن قال لمعاذ بن جبل:

يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ[10]

وهناك أحاديث كثيرة تروى عن الرسول صلى الله عليه واله وسلم وجميعها توضح ما يجب على الولاة أتباعه من سياسة العدل والمساواة بين الرعية فمن قوله صلى الله عليه واله وسلم:

مَا مِنْ وَالِي عَشْرَةٍ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولٌ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهُ الْعَدْلُ أَوْ يُوبِقَهُ الْجَوْرُ[11]

وقد ورد في الحديث أن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال:

اللهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ[12]

وفي الحديث أيضاً قال صلى الله عليه واله وسلم:

لَا يَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ مَوْقِفًا يُقْتَلُ فِيهِ رَجُلٌ ظُلْمًا فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَ حِينَ لَمْ يَدْفَعُوا عَنْهُ وَلَا يَقِفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَوْقِفًا يُضْرَبُ فِيهِ أَحَدٌ ظُلْمًا فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ حِينَ لَمْ يَدْفَعُوا عَنْهُ[13]

ج- تقرر طبقة العمال:

وبعد عام واحد بدأت الوفود أي بعد السنة التاسعة للهجرة ظهور طبقة من العمال الإداريين بسبب نمو الدولة الإسلامية الوليدة وانتشارها في جميع أنحاء شبه الجزيرة العربية. وتخضع المنطقة المحيطة بها لإدارة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم مباشرة حتى يصبح مكة ولا يطلب هدايته وأمنه وأية أمور إدارية. وبالإضافة إلى هاتين المدينتين المقدستين تم تقسيم الدول العربية إلى محافظات: تيما، الجند، بني كنده، نجران، حضرموت، عمان والبحرين. جاء هذا التقليد النبوي الشريف قبل عام مع الوفد الذي كان لديه الإمارة تم اختيار أفضل منهم لتولي شؤون. ومن المؤهلات مهما كان سنه أنه لما جاءه وفد ثقافي أمره عثمان بن أبي العاص وكان أصغرهم سنا.[14]

وذلك لأنه كان أعلمهم جميعاً ثم أمره النبي صلى الله عليه وسلم بعودته إلى مقره في الإمارات فقال له:

يا عثمان تجاوز في الصلاة وأقدر الناس بأضعفهم فإن فيهم الكبير والصغير والضعيف وذا الحاجة وقام إلى جانب كل أمير عامل آخر عيَّنه النبي من قِبله لجمع الزكاة والصدقات فضلًا عن تعليم الناس القرآن وما يتصل بشئون الدين من معاملات ودرب النبي بنفسه هذا النفر من العمال حتى صاروا مثالًا عاليًا للشرف والنزاهة والإخلاص في العمل[15]

ومثال ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أرسل معاذا إلى اليمن فقال له:

إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ[16]

كتب النبي صلى الله عليه وسلم رسالة إلى بعض عماله حسب حاجة الأمر كما كتب إلى عامله عمرو بن حريث بنجران أوضح فيه الواجبات والسنة وأنه متسول ماذا يفعل بدية؟

اشتهر عمال الرسول صلى الله عليه وسلم في عملهم وإخلاصهم. ومن الأمثلة على ذلك عبد الله بن رواحة الذي أوكله الرسول صلى الله عليه وسلم مسؤولية تثمين ثمار يهود خيبر لأن اليهود حاولوا رشوته بمجوهرات نسائهم حيث قالوا له:

هَذَا لَكَ وَخَفِّفْ عَنَّا وَتَجَاوَزْ فِي الْقَسْمِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَمِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيَّ وَمَا ذَاكَ بِحَامِلِي عَلَى أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ فَأَمَّا مَا عَرَضْتُمْ مِنَ الرَّشْوَةِ فَإِنَّهَا سُحْتٌ وَإِنَّا لَا نَأْكُلُهَا فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ[17]

ودأب النبي الكريم صلى الله عليه وسلم على محاسبة العمال ولا سيما في الأمور المالية طلب رسول الله صلي الله عليه وسلم وكان رجل من الإزد يُقال له ابن اللتبية فلما قدم قال الرجل: إنها لك وهي هدية لي[18] فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ عَامِلًا فَجَاءَهُ العَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي. فَقَالَ لَهُ: أَفَلاَ قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ فَنَظَرْتَ أَيُهْدَى لَكَ أَمْ لاَ؟ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلاَةِ فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَمَا بَالُ العَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ: هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي أَفَلاَ قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرَ: هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لاَ؟[19]

وقال عليه الصلاة والسلام:

مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ[20] أي خيانة.

كما استمع الرسول إلى كل شكوى وردت من كل من عمالها بما في ذلك عزل علاء بن الحضرمي الذي حسم الأمور مع البحرين لأن وفد عبد القيس اشتكى منه أي شكوا من الرسول صلى الله عليه واله وسلم فعزله النبي صلي الله عليه واله وسلم وولى أبان بن سعيد بدلا منه وقال له:

اسْتَوْصِ بِعَبْدِ الْقَيْسِ خَيْرًا وَأَكْرِمْ سَرَاتَهُمْ[21]

وقد حرص الرسول صلى الله عليه واله وسلم على اختيار رجال إدارته المعروفين بكفاءتهم ومنهم أبو سفيان بن حرب الذي تولى نجران لأمور الصلاة والحرب ووجه معه راشد بن عبد الله واليا على القضاء والتظلمات وكان عنصر الشباب الغالب على رجال الإدارة في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ومن ذوي الهيبة في النفوس. كان ثلاثة أرباع عماله من الأمويين الذين كان لهم نشاط واسع في الشؤون الإدارية لمكة خلال عصر ما قبل الإسلام. عاش العرب* في جزيرتهم على نوعين من المعاشات التي تفرضها طبيعة بلادهم.

ولم يكن هناك أي تلميح في الحياة القبلية إلى نهج منظم للإدارة على الرغم من وجود مجموعة من الممارسات والعادات التي أصبحت مع مرور الوقت تقاليد راسخة لا يمكن لأعضاء القبيلة الانحراف عنها. وأول ما يواجه إدارة القبيلة هو مركز الشيخ الذي يشرف على القبيلة ويسمى بعدة أسماء منها: الزعيم و الأمير و الرئيس[22] لكن أشهرها هو لقب الشيخ الذي من المفترض أن يكون من خلال حميدة وسجايا طيبة تمكنه من إدارة القبيلة في حرب وسلام.

أهم الوظائف الإدارية

والوظائف الإدارية التي تشير إليها المصادر كثيرة ومتعددة وأهم منها التالية:

أ- النقابة:

النقيب: سيد الشعب والجمع النقباء. والنقيب: العريف الذي يشهد على الناس وضمهم.[23]

النقباء: هم الذين يبحثون عن الأخبار والأمور للناس ويؤمنون بها. أما الاتحاد العام فيتم الرجوع إليه بطبيعته العامة في الاتحاد مع ما عرضناه من حقوق النظر في خمسة أمور:

الأول: الحكم بينهما كما تنازعوا.
الثاني: الولاية على أيامهم فيما يملكون.
الثالث: تحديد حدود ما ارتكبوه.
الرابع: تزويج الأيام التي لا يجب على أولياءها أو الذين عينوا أعضائها.
الخامس: وضع الحجر على من تعثر منهم أو خداعة وفكه إذا أفاق.[24]
وبهذه الخمسة يصبح هو عام النقابة ثم يعتبر في صحة نقابته وعقد ولايته عالمًا بين أهل الاجتهاد حتى يكون حكمه صحيحًا وتنفيذ أحكامه. ترجم في الإصابة لأسعد بن زرارة فخرج في ترجمته عن طريق الوالي أنه لما مات جاء بني النجار وقالوا: يا رسول الله مات نقيبنا فنقب علينا قال: أنا نقيبكم الخ.[25]

ب- العرافة:

العرافة عمل العريف. والعريف: النقيب دون الرئيس: القيم حول أمور القبيلة أو جماعة الناس تتبع شؤونهم والأمير يعرف أحوالهم منه: من يعرف أصحابه: رئيس القوم وسيدهم ج عرفاء.[26] العُرَفَاء: جمع العَرِيفِ وهو القَيِّم بأَمْرِ القَبِيلة والمَحَلَّة يَلِي أُمورَهم ويتعَرَّف الأَميرُ منه أَحوالَهم وهو مبالغة في اسْمِ مَنْ يَعرِف حالَ الجُند ونَحوِهم وقد عَرُفَ وعَرَف. تجلت الأهمية التنظيمية للعريف في معركة حنين حيث اختلف الناس على سبي هوازن فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم:

ارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم[27]

ذكر ابن حجر أن جندب بن النعمان الأزدي جاء إلى النبي صلى الله عليه واله وسلم فأسلم والنبي صلى الله عليه وسلم جعله عريفا على قومه.[28] وكان رافع بن خديج الأنصاري عريف قومه في المدينة.
لذلك قال محدث سنن أبي داود:

وَالْعِرَافَةُ تَدْبِيرُ أُمُورِ الْقَوْمِ وَالْقِيَامِ بِسِيَاسَتِهِمْ (وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ الْعُرَفَاءِ) لِيَتَعَرَّفَ أَحْوَالُهُمْ فِي تَرْتِيبِ الْبُعُوثِ وَالْأَجْنَادِ وَالْعَطَايَا وَالسِّهَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ[29]

ج- الحجابة:

وهي قفل البيت وفتحه للزائرين وحاجبه صلى الله عليه وسلم مولاه أبو أنيسة.[30] وتحدث في صبح الأعشى على الحجابة فقال: كان موضوعها للخلفاء الراشدين هو الحفاظ على باب الخليفة وطلب الإذن لمن يدخله لا لتجاوز حكم المظالم.

د- السقاية:

وهي الإشراف على بئر زمزم. كانت السقاية من وظائف الحج وبقيت هذه الوظيفة كما كانت في عصر ما قبل الإسلام لعباس بن عبد المطلب. ويستدل على هذا من رواية المسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم مر ببني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال:

انْزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ[31]

هـ- الكتابة والترجمة:

وقد كان للنبي صلى الله عليه واله وسلم كتاب وما زال على الخلفاء أن يسيطروا على الجيوش لمعرفة سبل عيشهم والأموال ليجمعوا فوائد من يستحقها منهم. وتشير المصادر إلى وجود عدد من المعلمين بالمدينة المنورة يقومون بتعليم الناس أن الرسول صلى الله عليه واله وسلم كلف عبد الله بن سعيد بن العاص بتعليم الناس الكتابة بالمدينة المنورة وكان كاتبا محسنا.[32]

وروي عن النبيّ صلى الله عليه واله وسلم: كَانَ فِدَاءُ أُسَارَى يَوْمِ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ أُوقِيَّةً، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَمَرَهُ أَنْ يُعَلِّمَ عَشَرَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْكِتَابَةَ[33]

و- حامل الخاتم:

كان النبي عليه الصلاة والسلام اتخذ خاتم ذهب إذا جاز ثم نبذه ولم يراجعه وله خاتم من الورق أي من الفضة وكان فصه حبشية كما في مسلم عن أنس والحبشي حجر من الجزع أو العقيق ومعدنهما حبشي ويمني ويقال: لونه حبشي أي أسود وفي البخاري عن أنس أن فصه صنع منه فيجوز أن يصنع خاتما فص من الفضة وكرة من ذهب. عن أنس قال:

> لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَنْ يَقْرَءُوا كِتَابَكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ[34]

يبدو أن حفظ الخاتم أصبح وظيفة إدارية يؤديها أحد الصحابة وذكر ابن عبد البر في ترجمته لمعيقيب بن أبي فاطمة قال:

> وَكَانَ عَلَى خاتم رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[35]

ز- مجلس الشورى:

أقام الرسول صلى الله عليه واله وسلم الشورى في زمنه وذلك لضرورة الموقف من ندرة المسلمين واجتماعهم به في مسجد واحد في بداية الفريضة زمن الهجرة الذي انتهى بفتح مكة فاستشار الغالبية العظمى منهم وكانوا معه واختص أهل الرأي والمكانة والهيبة بالنصح في الأمور.

فقد أخذ النبي صلى الله عليه واله وسلم برأي الأكثرية في أحد وشاور زعماء المدينة من الأنصار (سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وسعد بن الربيع وسعد بن خيثمة وسعد بن مسعود) في إعطاء شطر تمر المدينة لغطفان مقابل انسحابها من الأحزاب فلما اتفقت آراؤهم على احتمال الحصار دون بذل التمر أخذ برأيهم رغم الخطر الكبير المحدق بالمدينة وبالدعوة الإسلامية.[36]

ومنه ما أخرجه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:

> مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مَشُورَةً لأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[37] أي أن الرسول صلى الله عليه واله وسلم كان يتبع النهج الإلهي في العمل مع الشورى حيث لم يكن فيه نص وهذا منهجه وعقيدته صلى الله عليه وسلم امنحه السلام.

وفي الحديث:

> مَا تَشَاوَرَ قَوْمٌ إِلَّا هُدُوا لِأَرْشَدِ أَمَرِهِمْ[38]

الشورى واجب الاكتفاء وطبيعة هذا الافتراض عامة فالطلب على الاكتفاء موجه للجميع كما يقول علماء الأصول.[39]

ح- هيئة العشرة:

الرأي الذي وضع السلطة الحقيقية في مجلس الشورى في أيدي المهاجرين الأوائل التي كانت مثل حكومة الرسول في المدينة المنورة والتي تكونت من عشرة قريش تميزوا بكونهم أصحاب نفوذ في قريش يمثلون أهمهم بطونهم السابقة للإسلام والمهاجرون في أولئك الذين هاجروا إلى المدينة انتصروا في جميع أنحاء الخلافة الراشدة. أحاطت ببيوت أعضائها في مسجد المدينة مقر الحكومة وكانت لها أبواب تؤدي إليها دون غيرهم من المسلمين وفي الحرب كان مكانهم أمام الرسول صلى الله عليه وسلم وفي الصلاة كان مكانهم خلفه وبعد الرسول صلى الله عليه وسلم تم تعيين هذا الجسد في موقع الخلافة. وكان رؤساء المسلمين من بينهم ترشيح أبي بكر رضي الله عنه والبيعة الخاصة ومنهم التشاور والاتفاق أن عمر خلف لأبي بكر ومن سائر الباقين. هم مجلس الشورى الذي اختار عثمان رضي الله عنه ومن البقية بدأ عهد علي بعد مقتل عثمان رضي الله عنه فهذه أول المؤسسات التي مارست الشورى في السياسة الإسلامية والتي بقيت في التراث ولها ملامح واضحة. وأن هناك إشارة في بعض الإشارات إلى مجلس الشورى الذي أنشئ في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وكان يضم سبعين عضوا.[40]

ط- الإمارة العامة:

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر المقاتل بنفسه أو يعين أحد أصحابه وهناك دلائل على أنه كان يسمي من قام بهذه المهمة بلقب أمير فقد لقب عبد الله بن جحش في سرية نخلة بأمير المؤمنين.[41] وحصل زيد بن حارثة على لقب أمير في سيرته الذاتية للقرود.[42]

وقال ابن خلدون: وكانوا يسمون قواد البعوث باسم الأمير وقد كانوا في يدعو الجاهليون النبي صلى الله عليه وسلم أمير مكة وأمير الحجاز. اعتاد الصحابة على استدعاء سعد بن أبي وقاص أمير المؤمنين لقيادته على جيش القادسية[43]

أولا- أمير مكة:

قال ابن إسحاق في السير خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم راغبًا في لقاء هوازن باثني عشر ألفًا: عشرة آلاف من أصحابه الذين خرجوا معه ففتح الله مكة معهم وألفان من أهل مكة. واستعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عتاب بن أسيد بن أبي العيس بن أمية بن عبد شمس حاكم مكة على من تركوه.[44] وفي تلخيص سيرة ابن جمعة: أمر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عتاب بن أسيد بإقامة موسم الحج وحج المسلمين في سنة الثامنة حين كان أقل من عشرين عامًا.[45]

ثانيا- أمير اليمن

قال ابن فنحون في الذيل: ويقال باذام: ملك اليمن. وذكر الماوردي إسلامه واستعمال الرسول صلى الله عليه واله وسلم في اليمن واستعماله لابنه في عمله بعد وفاة والده. وذكر الثعلبي: أنه أول من أسلم من ملوك الفرس وأول أمير إسلام لليمن.

ي- الخراصون للثمار:

واتبع جبأة الرسول صلى الله عليه وسلم بخصوص تحصيلهم الزكاة طريقة التقدير التعسفي التي تعرف بـ الخرس يتم ذلك في حالة تقدير محصول الفاكهة لأنها الطريقة الوحيدة الممكنة. لقد أحاط الإسلام بعملية المضمضة بضوابط تحفظ حق الزكاة ولا تخل بالزكاة. وهذا ما شعر به كلام الرسول صلى الله عليه وسلم:

خَفِّفُوا عَلَى النَّاسِ فِي الْخَرْصِ فَإِنَّ فِي الْمَالِ الْعَرِيَّةَ قَالَ غَيْرُهُ: وَالْوَطِئة*[46]

ك- المحتسب:

الحسبة لغة: اسم من الاحتساب كالعدة من الاعتداد والاحتساب في الأعمال الصالحات وعند المكروهات: هو البدار إلى طلب الأجر وتحصيله بالتسليم والصبر أو باستعمال أنواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها، طلبا للثواب المرجو منها. يقول ابن منظور:

والحسبة: مصدر احتسابك الأجر على الله تقول: فعلته حسبة واحتسب فيه احتسابا والاحتساب: طلب الأجر والاسم: الحسبة بالكسر وهو الأجر[47]

وفي الحديث: مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَاحْتَسَبَ[48] أي احتسب الأجر بصبره على مصيبته به وفي حديث عمر: يَا أَيهَا النَّاس! احتسبوا أَعمالكُم، فَإِن من احتسب عمله كتب لَهُ أجر عمله وَأجر حسبته[49] هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا أظهر فعله.

والحسبة بهذا المعنى وظيفة إدارية يمارسها الرسول صلى الله عليه واله وسلم ويقلدها الآخرون. يروي مسلم أن الرسول صلى الله عليه واله كان يتجول في أسواق المدينة ليشاهدها كانت مراقبة الأسواق من مهام المحتسب وفي فترة لاحقة استعمل الرسول صلى الله عليه واله وسلم ببعض أصحابه للقيام بهذه المهمة فقام سعيد بن العاص بن أمية على السوق في مكة بعد الفتح.[50] وكان أول موظف يحسب في الإسلام كما هو مستخدم عمر بن الخطاب على سوق المدينة.[51]

ل- صاحب العسس والحرس:

كان يُدعى في المغرب قديما حاكما وفي الأندلس من قبل صاحب المدينة وفي تونس والقيروان من قبل العارف. واليوم مع أعيان الأحياء وفي مخططات المقريزي: أسلافهم كانوا يسمونها: الشرطة ومنهم من قال: صاحب العسس والعسس: الطواف ليلا لتعقب أهل الشك.

وروى الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت:

سَهِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْدَمَهُ المَدِينَةَ لَيْلَةً. قَالَ: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا يَحْرُسُنِيَ اللَّيْلَةَ. قَالَتْ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ السِّلَاحِ فَقَالَ: مَنْ هَذَا فَقَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَامَ[52]

ثم قال الترمذي:

حسن صحيح وكان المولي في عهد أبي بكر وعمر بن الخطاب وابن مسعود وفي زمن عمر كان يتولى مسؤولية العسس بنفسه ويرافقه مولاه وربما كان استحسب عبد الرحمن بن عوف معه.

م- الجاسوس:

الجاسوس الذي يتجسّس الأخبار. قال الحافظ: الجاسوس بجيم ومهملتين أي حكمه إذا كان من جهة الكفار ومشروعيته إذا كان من جهة المسلمين[53] فمن هذا المنطلق فقد بعث النبي صلى الله عليه واله وسلم حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ليلة الأحزاب ليأتيه بأخبار تلك الجموع التي حاولت جاهدة في حرب المسلمين وإيذائهم.

وقد قام حذيفة رضي الله عنه بالمهمة خير قيام حيث ذهب إليهم وجلس بينهم وسمع ما يدور في معسكرهم وقد كان على مسافة قريبة من القائد أبي سفيان وأراد أن يرميه فتذكر تحذير النبي صلى الله عليه واله وسلم له من ذلك وَلَا تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ[54] فعاد رضي الله عنه يحمل أخباراً سارة وبشرى هامة هي رحيلهم وانكشافهم عن المدينة التي ضاقت بهم ذرعاً.

من هنا يؤخذ جواز استعمال العيون وإرسالها للتعرف على حالة الأعداء ومدى استعدادهم وكيفية تحركاتهم حتى يكون المسلمون على علم بأعدائهم فيعد المسلمون لكل أمر عدته ولا ينبغي للمسلمين أن يغفلوا عن تحركات أعدائهم وما يكيدونه للإسلام وأهله.

ن- السجان:

وذكر ابن إسحاق خبر بني قريظة حين ونزلوا بحكم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وسجنهم في المدينة المنورة في بيت بنت الحارث امرأة من الأنصار. ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سوق المدينة المنورة وهي سوقها اليوم فأرسل خندقًا به خنادق ثم أرسلهم إليهم وضرب أعناقهم في تلك الخنادق وأرسلهم.[55]

قال ابن القيم الجوزية:

فإن الحبس الشرعي ليس حصرًا في مكان مغلق بل هو إعاقة الشخص ومنعه من التصرف بنفسه سواء كان في بيت أو مسجد أو كان مسؤولًا عن نفس الخصم أو وكيله عليه معه ولهذا دعاه النبي صلى الله عليه واله وسلم بالسجين كما رواه أبو داود وابن ماجه عن هرماس بن حبيب عن أبيه قال:

أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَرِيمٍ لِي فَقَالَ لِي: الْزَمْهُ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَخَا بَنِي تَمِيمٍ مَا تُرِيدُ أَنْ تَفْعَلَ بِأَسِيرِكَ؟[56]

س- المنادي:

وهو الذي يقال لصوته البريح. وفي الصحيح أيضا عن أنس: كُنْتُ سَاقِيَ القَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الفَضِيخَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي: أَلاَ إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ[57] وفي رواية: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يُنَادِي فِي النَّاسِ: لَا تَصُومُوا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَبِعَالٍ[58]

ع- مقيم الحدود:

فكان النبي صلى الله عليه واله وسلم ويعهد بتنفيذها لمن ينيبه لذلك ونفذ قيس بن سعد بن عبادة مجموعة من الحدود بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم مما جعل بعض المصادر تسميها العنوان صاحب الشرطة فقال البخاري:

و إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشُّرَطِ مِنَ الأَمِيرِ[59]

ولم يكن هذا بسبب المنصب المعين له ولذلك كان البخاري دقيقًا عندما قال: بمنزلة صاحب الشرطة كما ظهر هذا المنصب لاحقًا يقول ابن حجر:

> وعلى هذا فكان قيسا من وظيفته أن يفعل ذلك بحضرة النبي صلى الله عليه واله وسلم يأمره سواء كان ذلك خاصّا أو عامّا وفي الحديث تشبيه بمعنى حدث بعده لأن صاحب الشرطة لم يكن موجودا في الزمن النبوي فأراد أنس وهو راوي الحديث تقريب حال قيس عند السامعين فشبهه بما يعهدونه[60]

وكما قام بهذه المهمة مجموعة من الصحابة بتكليف من الرسول صلى الله عليه واله وسلم منهم علي بن أبي طالب، الزبير بن العوام، المقداد بن عمرو، محمد بن مسلمة وعاصم بن ثابت. كانت هذه نواة نظام العسس الذي توسع فيما بعد وانخرط في العديد من المهام بما في ذلك ترسيم الحدود والتعازي وما إلى ذلك.[61]

All Rights Reserved © 2023 This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License

المصادروالمراجع

[1] . المسعودي، على بن الحسين، أبو الحسن، التنبيه والإشراف، دار الصاوي، القاهرة، بدون سنة الطبع، ص٢٣٩

Al-Masoudi, ʻAli bin Al-Hussein, Abu Al-Hassan, Al-Tanbih wal-Ashraf, Dar Al-Sawy, Cairo, p. 239.

[2] . ابن سعد، محمد بن سعد، أبو عبد الله، الطبقات الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى،١٤١٠هـ، ٣٠٩/٥

Ibn Saad, Muhammad bin Saad, Abu Abdullah, Al-Tabaqat Al-Kubra, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, 1st Edition, 1410 AH, 5/309.

[3] . الهيثمي، علي بن أبي بكر، أبو الحسن، نور الدين، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مكتبة القدسي، القاهرة، ط١٤١٤ هـ، ٤٤/٦

Al-Haythami, Ali bin Abi Bakr, Abu Al-Hassan, Nour Al-Din, Majma' al-Zawa'id wa Manba' al-Fawa'id, Maktabah Al-Qudsi, Cairo, 1414th AH, 6/44.

[4] . ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، دار إحياء التراث العربي، ط الأول، ١٤٠٨هـ، ١٩٨/٣

Ibn Kathir, Abu Al-Fida, Ismail bin Omar, Al-Bidayah wa Al-Nihayah, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, 1st Edition, 1408 AH, 3/198

[5] . دكتور سمير عبد الحميد، الهجمات المغرضة على التاريخ الإسلامي، دار الصحوة للنشر، ط الأولى، ١٤٠٨ هـ، ص٩٠

Dr. Samir Abdel Hamid, Al-Hajmat al-Mufarazah ‘ala al-Tarikh al-Islami, Dar Al-Sahwa, 1st Edition, 1408 AH, p. 90.

[6]. الترمذي، محمد بن عيسى، أبو عيسى، الجامع المختصر من السنن، أبواب المناقب، بَابُ مَنَاقِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ الخ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١٩٩٨م، رقم الحديث: ٣٧٩٠

Al-Tirmidhi, Muhammad bin Isa, Abu Isa, Al-Jami’ Al-Mukhtasar min Al-Sunan, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut, 1998, Hadith No.: 3790

[7] . البخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله، الجامع المسند الصحيح، كتاب فضائل القرآن، بَابُ القُرَّاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دار طوق النجاة، بيروت، ط الأول ١٤٢٢هـ، رقم الحديث:٤٩٩٩

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, Abu Abdullah, Al-Jami’ Al-Musnad Al-Sahih, Dar Touq Al-Najah, Beirut, 1st Edition 1422 AH, Hadith No.: 4999

[8] . السجستاني، السنن لأبي داود، كِتَاب الْخَرَاجِ وَالْإِمَارَةِ وَالْفَيْءِ، بَابٌ فِي قَسْمِ الْفَيْءِ، رقم الحديث:٢٩٥٣

Al-Sajistani, Sunan by Abi Dawud, Kitab al-Kharaj wal-Imarah wal-Fay, Hadith No.: 2953

[9] . ابن هشام، عبد الملك بن هشام، أبو محمد، جمال الدين، السيرة النبوية لابن هشام، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط الثاني، ١٣٧٥هـ، ٢/٥٠٠

Ibn Hisham, Abd al-Malik bin Hisham, Abu Muhammad, Jamal al-Din, Seerah al-Nabawiyyah by Ibn Hisham, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Publishing House, Egypt, 1375 AH, 2/500

[10] . القشيري، مسلم بن الحجاج، أبو الحسن، المسند الصحيح، كِتَابُ الْإِمَارَةِ، بَابُ كَرَاهَةِ الْإِمَارَةِ بِغَيْرِ ضَرُورَةٍ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون سنة الطبع، رقم الحديث:١٨٢٦

Al-Qashiri, Muslim ibn al-Hajjaj, Abu al-Hasan, Al-Musnad al-Saheeh, Kitab al-Imārāṭ, Bāb al-Karāhāṃ al-Imārāt, Dar Iḥaya al-Turath al-Arabī, Beirut, Hadith No.: 1826.

[11] . الموصلي، أحمد بن علي، مسند أبي يعلى، دار المأمون للتراث، دمشق، ط الأول، ١٤٠٤هـ، رقم الحديث:٦٥٧٠

Al-Mawsili, Ahmad bin Ali, Musnad Abi Ya'li, Dar al-Ma'mun, Damascus, 1404 AH, Hadith No.: 6570

[12] . ابن حنبل، أحمد بن محمد، أبو عبد الله، مسند الإمام أحمد، مؤسسة الرسالة، ط الأول، ١٤٢١ هـ، رقم الحديث:٢٤٦٢٢

Ibn Hanbal, Ahmad ibn Muhammad, Abu Abdullah, Musnad al-Imam Ahmad, Hadith No.: 24622

[13] . الطبراني، سليمان بن أحمد، أبو القاسم، المعجم الكبير، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، رقم الحديث:١١٦٧٥

Al-Tabarani, Sulaiman ibn Ahmad, Abu al-Qasim, Al-Mu’jam Al-Kabir, Maktabah Ibn Taymiyyah, Cairo, Hadith No.: 11675

[14] . ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، السيرة النبوية لابن كثير، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط الأول، ١٣٩٥هـ، ٤/٥٦

Ibn Kathir, Abu al-Fida Isma'il ibn Umar ibn Kathir, Seerah al-Nabawiyyah, Dar al-Marafah, Beirut, Lebanon, 1st Eidition, 1395 AH, 4/56

[15] . ايضاً، ٤/٥٧

Ibid, 4/57

[16] . البخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله، الجامع المسند الصحيح، كتاب الزكاة، بَابُ لاَ تُؤْخَذُ كَرَائِمُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ، دار طوق النجاة، بيروت، ط الأول ١٤٢٢هـ، رقم الحديث:١٤٥٨

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, Abu Abdullah, Al-Jami’ al-Musnad al-Saheeh, Kitab Al-Zakah, Dar Tawq al-Najat, Beirut, first edition 1422 AH, Hadith number: 1458.

[17] . إمام مالك، مالك بن أنس، المؤطا، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط ١٤٠٦هـ، ٢/٧٠٣

Imam Malik, Malik Ibn Anas, Al-Mu'atta, Dar Ihya Al-Turath al-Arabi, Beirut, Lebanon, 1406 AH, 2/703

[18] . الصالحي، محمد بن يوسف، سبل الهدى والرشاد، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط الأولى، ١٤١٤ هـ، ٩/٢٩

Al-Salihi, Muhammad bin Yusuf, Sabal al-Huda and Al-Rashad, Dar al-Kutub Al-Elamiya Beirut, Lebanon, first edition, 1414 AH, 9/29

[19] . البخاري، الجامع المسند الصحيح، كتاب الإيمان والنذور، بَابٌ: كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رقم الحديث:٦٦٣٦

Al-Bukhari, Al-Jami’ al-Musnad al-Saheeh, Kitab al-Aiman wa al-Nuzur, Hadith No.: 6636

[20] . سنن أبي داوود، رقم الحديث:٢٩٤٣

Sunan Abi Dawud, Hadith No.: 2943

[21] . ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٤/٢٦٧

Ibn Sa'd, Al-Tabaqaat al-Kubara, 4/267

* . كانت طبقات القبائل العربية مقسما: ١- الشعب: وهو النسب الأبعد مثل عدنان وقحطان. ٢- القبيلة: فرع من الشعب مثل ربيعة من عدنان. ٣- العمارة: فرع من القبيلة مثل قريش من مضر. ٤- البطن: فرع من العمارة مثل عبد مناف من قريش. ٥- الفخذ: فرع من البطن مثل بني هاشم من عبد مناف. ٦- الفصيلة: فرع من الفخذ مثل بني العباس من هاشم. ٧- العشيرة: وهم رهط الرجل.

Arab tribes were divided into: 1- Al-Sh'ab: which is the most distant lineage, such as Adnan and Qahtan. 2- Al-Qabilah: a branch of the people, such as Rabia from Adnan. 3- Al-'Amarah: a branch of the tribe like the Quraysh of Mudar. 4- Al-Batn: A branch of architecture, such as Abd Manaf from Quraysh. 5- Al-Fakhiz: a branch of the abdomen, like the Banu Hashim of Abd Manaf. 6- Al-Fasilah: a branch of the thigh, like the Abbas family, from Hashim. 7- Al-'Ashirah: They are the group of a man.

[22] . أحمد عجاج، الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، دار السلام، القاهرة، ط الأول، ١٤٢٧هـ، ص٢٩

Ahmad Ajaj, Al-Idarah fi 'Asr al-Rasul, Dar al-Salam, Cairo, 1st edition, 1427 AH, p. 29.

[23] . ابن منظور، محمد بن مكرم، أبو الفضل، جمال الدين، لسان العرب، دار صادر، بيروت ط ثالث، ١٤١٤ هـ، ١/ ٧٦٩

Ibn Manzoor, Muhammad bin Makram, Abu al-Fazl, Jamal al-Din, Lisan al-'Arab, Dar Sadir, Beirut, 3rd edition, 1414 AH, 1/769

[24] . الماوردي، علي بن محمد، أبو الحسن، الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، بدون سنة الطبع، ص١٥٧

Al-Mawardi, Ali ibn Muhammad, Abu al-Hasan, Al-Ahkam al-Sultaniyya, Dar al-Hadith, Cairo, Badun Sunnah al-Tabb, p. 157

[25] . ابن حجر، أحمد بن علي، أبو الفضل، الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى، ١٤١٥هـ، ١/٢٠٨

Ibn Hajar, Ahmad bin Ali, Abu al-Fazl, Al-Isabah fi Tamyeez al-Sahaba, Dar al-Kutub Al-Elamiya, Beirut, 1st edition, 1415 AH, 1/208

[26] . أحمد رضا، معجم متن اللغة، دار مكتبة الحياة، بيروت ط١٣٧٧ - ١٣٨٠هـ، ٤/٧٨

Ahmed Reza, Mujam al-Mutan al-Lagha, Dar Makkata al-Hayat, Beirut 1377-1380 AH, 4/78

[27] . ابن جماعة، محمد بن إبراهيم، أبو عبد الله، بدر الدين، تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية، الدوحة، قطر، ط الثالث، ١٤٠٨هـ، ص١٤٤

Ibn Jama'ah, Muhammad Ibn Ibrahim, Abu Abdullah, Badr al-Din, Tahrir al-Ahkam fi Tadbir Ahl al-Islam, Dar al-Taqfaa', Doha, Qatar, 3rd Edition, 1408 AH, p. 144.

[28] . ابن حجر، أحمد بن علي، أبو الفضل، الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى، ١٤١٥هـ، ١/٦١٧

Ibn Hajar, Ahmed bin Ali, Abu al-Fazl, Al-Habitat fi Khassir al-Sahaba, Dar al-Kutub al-Il-Alamiya, Beirut, 1st Edition, 1415 AH, 1/617

[29] . العظيم آبادي، أشرف بن أمير، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، عون المعبود شرح السجستاني السنن لأبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الثاني، ١٤١٥هـ، ٨/١٠٩

Al-Azim Abadi, Ashraf bin Amir, Abu Abd al-Rahman, Sharaf al-Haq, Aun al-Mu'boud, Sharh al-Sijstani al-Sunan by Abi Dawud, Dar al-Kutub al-Al-Alamiya, Beirut, 2nd edition, 1415 AH, 8/109

[30] . ابن عبد ربه، أحمد بن محمد، أبو عمر، شهاب الدين، العقد الفريد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأول، ١٤٠٤هـ، ٢/١٧٤

Ibn Abd Rabbah, Ahmad Ibn Muhammad, Abu Umar, Shahab al-Din, al-Uqd al-Farid, Dar al-Kutub al-Al-Alamiya, Beirut, 1st Edition, 1404 AH, 2/174

[31] . النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ٨/١٩٤

Al-Nawawi, al-Manhaj Sharh Sahih Muslim bin al-Hajjaj, 8/194

[32] . ابن حزم، علي بن أحمد، أبو محمد، جمهرة أنساب العرب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأول، ١٤٠٣هـ، ص٨٠

Ibn Hazm, Ali Ibn Ahmad, Abu Muhammad, Jamhara Ansab al-Arab, Dar al-Kutub al-Il-Alamiya, Beirut, 1st Edition, 1403 AH, p.80.

[33] . ابن زنجويه، الأموال، رقم الحديث:٤٧٣

Ibn Zanjuwayh, Al-Mafal, Hadith No.: 473

[34] . البخاري، الجامع المسند الصحيح، كتاب اللباس، بَابُ اتِّخَاذِ الخَاتَمِ لِيُخْتَمَ بِهِ الشَّيْءُ، أَوْ لِيُكْتَبَ بِهِ إِلَى أَهْلِ الكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ، رقم الحديث:٥٨٧٥

Al-Bukhari, Al-Jami' Al-Musnad al-Saheeh, Kitab ul Libas, Hadith No.: 5875.

[35] . ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ٤/١٤٧٩

Ibn 'Abd al-Barr, Al-Istiaab fi Fima'afi al-Ashab, 4/1479

[36] . ابن هشام، السيرة النبوية لابن هشام، ٢/٢٢٣

Ibn Hisham, Seerah al-Nabawiyyah, 2/223

[37] . الترمذي، الجامع المختصر من السنن، أبواب الجهاد، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُشُورَةِ، رقم الحديث:١٧١٤

Al-Tirmidhi, Al-Jami' Al-Mukhtasar from the Sunan, Abwab al-Jihad, Hadith No.: 1714

[38] . ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، أبو بكر، الأدب لابن أبي شيبة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط، الأول، ١٤٢٠هـ، رقم الحديث:٤٦

Ibn Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad, Abu Bakr, Al-Adab le-Ibn Abi Shaybah, Dar al-Bashayr al-Islamiyya, Beirut, Lebanon, first edition, 1420 AH, Hadith number: 46

[39] . الشاطبي، إبراهيم بن موسى، أبو إسحاق، الموافقات في أصول الأحكام، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، مصر، ١١٩/١

Al-Shatabi, Ibrahim bin Musa, Abu Ishaq, Al-Mawhaqaat fi Asul al-Ahkam, Dar Ihya Al-Kutub al-Arabi, Cairo, Egypt, 1/119

[40] . محمد عمارة، الإسلام وقضايا العصر، دار الوحدة، بيروت، لبنان، ط الأول، ١٩٨٠م، ص١٠٢

Muhammad Amara, Islam and Issues of Asr, Dar al-Wahda, Beirut, Lebanon, 1st Edt., 1980, p. 102

[41] . الواقدي، محمد بن عمر، أبو عبد الله، المغازي، دار العلمي، بيروت، لبنان، ط الثالث،١٤٠٩هـ، ١٩/١

Al-Waqdi, Muhammad bin Umar, Abu Abdullah, al-Mughazi, Dar al-Alami, Beirut, Lebanon, 3rd Edition, 1409 AH, 1/19

[42] . الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٤٩٢/٢

Al-Tabari, Tarikh al-Rasul wal-Muluk, 2/492

[43] . ابن خالدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر، ٢٨٣/١

Ibn Khaldun, Diwan al-Mubatda wa al-Khobar fi Tarikh al-Arab wal Berber, 1/283

[44] . الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٧٣/٣

Al-Tabari, Tarikh al-Rasul wal-Muluk, 3/73

[45] . ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر، ٤٦٦/٢

Ibn Khaldun, Diwan al-Mubatada wa al-Khobar fi Tarikh al-Arab wa Berber, 2/466

[*] . الخرص: حزر ما على النخيل من الرطب تمرا، وكان النبي صلى الله عليه واله وسلم يبعث الخراص على نخيل خيبر عند إدراك ثمرها فيحزرونه. (ابن منظور، لسان العرب. ٢١/٧) العرية: ما يعرى للصلات، الواطئة: ما تأكله السابلة منهم، قال أبو داود: الصحيح الوطيّة يعني من يغشى الأرض ويأكل منها. (الأحكام السلطانية، ص ١١٧).

Al-Kharas: Guess what dates are on the palm trees. The Prophet, may God's prayers and peace be upon him and his family, used to send kharas on the palm trees of Khaybar when they ripened their fruit, and they would guess it. (Ibn Manzur, Lisan al-Arab. 7/21) Al-'Ariah: what is exposed for prayers, the low: what the free-living ones eat from them. Abu Dawud said: The correct view is the watiyya means one who covers the earth and eats from it. (Al-Ahkam Al-Sultaniyya, p. 117).

[46] . السجِسْتاني، سليمان بن الأشعث، أبو داود، المراسيل، كتاب الطهارة، مَا جَاءَ فِي صَدَقَةِ السَّائِمَةِ فِي الزَّكَاةِ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الأول، ١٤٠٨هـ، رقم الحديث:١١٨

Al-Sijistani, Suleiman bin Al-Ash'ath, Abu Dawud, Al-Maraseel, Kitab al-Taharh, Mu'ssisah Al-Risala, Beirut, first edition, 1408 AH, Hadith No.: 118

[47] . ابن منظور، لسان العرب، ٣١٥/١

Ibn Manzur, Lisan al-Arab, 1/315

[48] . الصحيح البخاري، ٧٣/٢

Sahih Al-Bukhari, 2/73

[49] . العيني، محمود بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين، عمدة القاري شرح البخاري، الجامع المسند الصحيح، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون سنة الطبع، ٣١٢/١

Al-Aini, Mahmoud bin Ahmad, Abu Muhammad, Badr al-Din, Umdat al-Qari Sharh al-Bukhari, Al-Jami' al-Musnad al-Sahih, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, 1/312.

[50] . ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ٦٢١/٢

Ibn Abd al-Barr, Al-Isti'ab fi Ma'rifat al-Ashab, 2/621

[51] . الكتاني، عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير، التراتيب الإدارية، دار الأرقم، بيروت، ط الثاني، بدون سنة الطبع، ٢٤١/١

Al-Kattani, Abd al-Hayy ibn Abd al-Kabir, Al-Tratib Al-Idaryah, Dar al-Arqam, Beirut, 2nd Edt, 1/241

[52] . الترمذي، الجامع المختصر من السنن، أبواب المناقب، بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ الخ، رقم الحديث:٣٧٥٦

Al-Tirmidhi, Al-Jami' Al-Mukhtasar of Al-Sunan, Abwab al-Manaqib, Hadith No.: 3756

[53] . ابن حجر، فتح الباري، ١٤٣/٦

Ibn Hajar, Fath al-Bari, 6/143

[54] . القشيري، المسند الصحيح، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ، رقم الحديث:١٧٨٨
Al-Qushayri, Al-Musnad Al-Sahih, Kitab Ghazwah al-Ahzab, Hadith No.: 1788

[55] . ابن هشام، السيرة النبوية لابن هشام، ٢/٢٤٠
Ibn Hisham, The Biography of the Prophet by Ibn Hisham, 2/240

[56] . السجستاني، السنن لأبي داود، كتاب الأقضية، بَابٌ فِي الْحَبْسِ فِي الدَّيْنِ وَغَيْرِهِ، رقم الحديث:٣٦٢٩
Al-Sijistani, Al-Sunan by Abu Dawud, Kitab Al-Adhaya, Hadith No.: 3629

[57] . البخاري، الجامع المسند الصحيح، كتاب المظالم والغصب، بَابُ صَبِّ الخَمْرِ فِي الطَّرِيقِ، رقم الحديث:٢٤٦٤
Al-Bukhari, Al-Jami' Al-Musnad Al-Sahih, Kitab al-Mazalim wa al-Ghasab, Hadith No.: 2464

[58] . الطحاوي، أحمد بن محمد، أبو جعفر، شرح معاني الآثار، عالم الكتب، ط الأول، ١٤١٤هـ، رقم الحديث:٤١١١
Al-Tahawi, Ahmad bin Muhammad, Abu Jaafar, Sharh Ma'ani al-Athar, Alam al-Kutub, first edition, 1414 AH, hadith number: 4111.

[59] . البخاري، الجامع المرجع السابق، كتاب الأحكام، بَابُ الحَاكِمِ يَحْكُمُ بِالقَتْلِ عَلَى مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ دُونَ الإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ، رقم الحديث:٧١٥٥
Al-Bukhari, Al-Jami', the previous reference, Book of Ahkam, rather than the Imam above him, Hadith No.: 7155

[60] . ابن حجر، فتح الباري، ١٣/١٣٥

[61] ـ الرحموني، محمد الشريف، نظام الشرطة في صدر الإسلام إلى أواخر القرن الرابع الهجري، الدار العربية للكتاب، ط١٩٨٣م، ص٥٢،٥٣
Al-Rahmouni, Muhammad Al-Sharif, Nizam al-Shurtah, Al-Dar Al-Arabiah, 1983 AD, pp. 52, 53.